

من احرم مفرداً ثم أراد تغيير نسكه فهل يلزمه عمره كاملة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل احرم رجل بالحج مفردا وقدم الى مكة في اليوم السابع مثلاً وطاف طواف القدوم المسنون واتبعه بسعي الحج قدم - [00:00:00](#) سعي الحج وفي اليوم الثامن غير نسكه الى التمتع هل تلزمه عمرة كاملة؟ وهل يجزئه السعي السابق عن سعي الحج ام يسعى سعياً اخرًا بعد طواف الافاضة؟ الحمد لله اذا كان الانسان لم يعتمر في اشهر الحج ولم يسق الهدى ثم احرم مفردا فان المستحب له -

[00:00:20](#)

ان يفسخ نسك الافراد ويقبله الى التمتع. لان من حج مع النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان قارنا او مفردا ولم يسق القارن الهدى فانهم بعدما طافوا طواف القدوم وسعوا سعي الحج قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:45](#) وسلم يعني امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يحلوا ويقصروا ويجعلوها عمرة. فالمستحب للانسان اذا احرم قارنا ولم يسق الهدى او احرم مفردا ولم يكن قد اعتمر في اشهر الحج قبل ذلك فان المستحب له - [00:01:05](#) بعد طواف القدوم والسعي ان يجعلها عمرة. ان يتحلل بالتقصير ويجعلها عمرة عمرة. وسواء كان هذا التحلل بعد الفراغ من مباشرة او انه اخره الى اليوم الثامن. فاذا بقي الانسان على احرامه مفردا الى اليوم الثامن ثم رأى انه - [00:01:25](#) يقلب نسكه من افراد الى تمتع فله ذلك. فله ذلك. فيقصر ويتحلل تحللاً كاملاً ثم يعود فيهل بالحج مرة اخرى. اذا فعل ذلك فان نسكه ينقلب من كونه مفردا الى كونه متمتعاً. ويكون - [00:01:45](#)

الطواف الذي طافه انما هو طواف عمرة التمتع. والسعي الذي سعا انما هو سعي عمرة التمتع والتقصير الذي فعله انما هو التقصير للتحلل من عمرة التمتع. حتى ولو تأخر قليلاً فلا بأس - [00:02:05](#) فيكون طوافه وسعيه السابق منزلاً منزلة العمرة يكون في ميزانه انه قد اعتمر عمرة مستقلة. له طوافها ولها سعيها. ومن المعلوم ان المتمتع عليه طوافان وسعيان. طوافان وسعيان اما الطواف الاول فهو طواف عمرته والطواف الثاني طواف لحجته. واما السعي الاول فهي سعي لعمرته. واما السعي - [00:02:25](#)

فهو سعي لحجه. فيما انه قلب نسكه من افراد الى تمتع بالطريقة التي شرحتها له. فيكون طوافه وسعيه سابق خاصا بعمرة التمتع وتحلله هذا ينوي به تحلل من من هذه العمرة. ثم يعود فيهل بالحج مرة اخرى - [00:02:55](#) هكذا شأن نسك التمتع. ثم اذا جاء اليوم العاشر عليه طواف عليه طواف وسعي طواف للحج وسعي للحج. فلا يكتفي المتمتع بالسعي السابق الذي سعا بعد طواف القدوم. لا. لانه بعد - [00:03:15](#)

فسخي النسك الى التمتع او بعد قلب النسك الى التمتع يعتبر سعي العمرة. والمتمتع لا بد ان يفصل بين طواف العمرة وطواف الزيارة او طواف الافاضة وبين سعي العمرة وسعي الحج. فعليه طوافان وسعيان. فيبقى عليه - [00:03:35](#) بعد اهلاله بالحج ان يذهب الى عرفات ويبقى فيها الى الغروب ثم يرجع فيبيت بالمزدلفة ثم يرمي جمرة العقبة يذبح هديه ثم يحلق ثم يذهب الى مكة ليطوف طواف الصدر اي طواف الافاضة ثم يسعى بعده سعي الحج - [00:03:55](#)

فاذا يبقى عليه طواف الافاضة وسعي الحج فلا يكتفي في هذه الحالة بالسعي السابق لانه سعي جعله لعمرته لانه قلب نسكه الى تمتع والله اعلم - [00:04:15](#)